

72 - حكم تزيين المرأة في الأعياد والأفراح الشيخ صالح بن

محمد اللحيدان - نور على الدرب

صالح اللحيدان

تقول نلاحظ ان بعض النساء يلبسن في الاعياد والافراح ملابس لافتة للنظر ومبدية للزينة التي لا يجوز ابدائها فضلا عن الوان الزينة والمسايق المبالغ فيها والعادات التي لا تمت للاسلام بصلة من صبغ وتقشير وتغيير لخلق الله - [00:00:00](#) ما هو توجيهكم لمثل هذا الامر؟ جزاكم الله خيرا كل كل ما كان مغيرا للخلقة التي خلق الله الانسان عليها بتقشير الوجه مثلا اذا كان الوجه اسمر زائد السمرة فقشر ليبدو ابيضاً - [00:00:17](#) مشربا بحمرة فهذا من تغيير خلق الله واما ما يتعلق ببعض التلوينات التي كانت عليها النساء قديما وتفنن فيها حديثا فارجو انه لا حرج فيها فيما يتعلق بانواع هذه الزينة - [00:00:43](#) واما السرف في الالبسة وغيرها فانه داخل في حكم التبذير وامره خطير والاعتدال والوسط امران مطلوبان في حياة المسلم في ملبسه ومأخذه وعامة اموره كلما امكن مسلما الاكتفاء بالامور الوسط فهذا اولى به واحرى - [00:01:05](#) ومن اراد ان يغلب جانب الزهد في بعض الكماليات وكذلك حسن الا ان الله يحب ان يرى اثر نعمته على عبده الذي انعم عليه. نعم احسن الله اليكم - [00:01:33](#)